ومنشأه جلالة القول به من هذا الخلاف واعتمدوه مذهب السلف والمحدثين والأئمة من أنه مقول على ما
هو الإسلام والعصمة من الخلود في النار وأنه أمر قلبي هو مجرد اللسان وأنه التصديق إذ لا عارف يقول
لا بمجرد المعرفة وأن الأعمال غير داخلة فيه بحيث ينتفي بانتفائها دليل كونه أمرًا قلبيًا النصوص الدالة
على ذلك كقوله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وقلبه مطمئن بالإيمان ولم تؤمن قلوبهم ولما يدخل
الإيمان في قلوبكم الله أعلم بإيمانهم اللهم ثبت قلبي على دينك من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من
إيمان بحيث يعم القول بأن الإيمان هو مجرد الإقرار باللسان مع هذه النصوص ونحوها مما
تكاد النصوص والحجة لصاحب هذا المذهب في قوله تعالى فأثابهم الله بما قالوا جنات حيث علق
ثوابه بالجنة على القول إذ لا يعارض ما احتجوا به أولًا من قوله إن المنافقين في الدرك الأسفل من
النار حيث علقوا الكون في أشد العذاب وهو الدرك الأسفل من النار على الفعل وإذ البناء على العمل
مما شرح بعلته والفعل هو الإقرار باللسان المجرد عن التصديق وينحط عن ما احتجوا به
ثانيًا بأنه لا حجة فيه لأن ما موصول اسمي أي فأثابهم الله بالذي قالوا والذي قالوه هو المقول والقول
بالحقيقة هو المعنى وعلى أنه حق هو في قلوبهم وبالقول إن حملناه على النفسي فهو حجة عليهم لا لهم
وإن حملناه على اللفظي فالإثابة بالجنة إنما تعلقت به لكونه حيث دال النفس على وجود المعاني في النفس
ويكفي دليلًا عليهم قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين حيث نفى
الإيمان عمن أقر بلسانه مجردًا في الحقيقة لأنه نفيه ولا حجة لهم أيضًا بكونه عليه السلام وخلفاؤه
بعده كانوا يكتفون من كل أحد بمجرد الإقرار والتلفظ بالشهادتين حتى أنكر على أسامة قتله
من قال لا إله إلا الله متعللًا بأنه كان متعوذًا بها من القتل ولم يكن مخلصًا بقلبه فقوله عليه
السلام هلا شققت على قلبه وقال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله الحديث
لأن هذا كله إنما هو في أحكام الدنيا وليس النزاع فيه وإنما النزاع في أحكام الآخرة وعلى أن
حديث أسامة حجة لنا عليهم لا لهم علينا إذ قوله هلا شققت على قلبه دليل اعتبار ما

١٥٠
١٤٩

في القلب وهو مقصود أسامة لأن أرأيت إسلامه الدلالة القوية عليه ومن أن التلفظ بالشهادتين
في تلك الحالة لا دلالة لها أو لها دلالة ضعيفة لا يعول عليها اجتهادًا منه فأنكر عليه صلى الله عليه
وسلم اجتهاده وإن شرعه إلى أن القول المذكور على أي حالة كان إذا صدر ممن يدعي أو أن يفعل
تكليفه متحقق يثبت به حكم الإيمان في الدنيا من حقن دمه وعصمة ماله وغير ذلك وأما حكمه في
الآخرة فهو النجاة من النار وأمره راجع إلى المطلع على السر أي عالم الغيب والشهادة وأما بما
بما علم منهم من تصديق وتسليم وإذعان وقبول أو إنكار واستكبار وإعراض ودليل أن ذلك الأمر
القلبي هو التصديق أي الإذعان والقبول لا نفس المعرفة النقل عن أئمة اللغة أنه كذلك في الوضع
الأول والأصل عدم النقل عن موضوعه اللغوي ويؤيد هذا الأصل تتبع موارد الاستعمال في الكتاب
في الكتاب والسنة من خطابه بلغة العرب وهو أول واجب عليهم وأساس الشرع وعليه فامتثال
امتثالهم من غير استفسار ولا توقف على بيان وإنما افتقروا إلى بيان متعلقه وهو ما يؤمن
به فبينه بعض تفصيل حيث قال عليه السلام مجيبًا عن سؤال ما الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته
الحديث وإعادة لفظة تؤمن مع وجود لفظه وهو التصديق في قول السائل ما الإيمان اعتمادًا
على أنه معلوم عندهم وعلمًا منه عليه السلام بأن السائل إنما سأل عن متعلقه فبين ذلك
المتعلق وفصله ثم قال في آخر الحديث هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ولو كان الإيمان غير التصديق
الذي يعلمه العرب في لغتهم لكان شيئًا مجهولًا عندهم وأصلًا حاجة إلى الشرع ولم يحصل لهم بهذا
الجواب علم ولا تعليم وذلك باطل ثم لو قيل هو في اللغة مطلق التصديق وفي الشرع التصديق
بشيء مخصوص لم نتنازع فيه وإنما النزاع في كونه تصديقًا بالأمور المخصوصة بالمعنى اللغوي
هذا دليل إجمالي على أنه باق على مدلوله اللغوي أنه هو التصديق أما مطلقًا أو بشيء مخصوص
ودليل القطع أن التصديق غير المعرفة وأن العكس أي عدم المعرفة مع وجود التصديق في إيمان المقلد
بالملائكة والكتب والرسل كانوا من هم بأعيانهم مفقود وجود التصديق مع انتفاء المعرفة والمعاند وإن

صحح على الأصل

Copyright © King Saud University